

كيف نجمع بين قوله تعالى (لا تزر وازرة وزر اخرى) وبين تعذيب الميت ببكاء اهله عليه

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم وعندنا مسألة لابد من بحثها وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر في الحديث الصحيح من حديث ابن عمر - [00:00:00](#) ان ان الميت يعذب في قبره ببني حاله. ان الميت يعذب في قبره بمال حاله. فكيف نجمع بين هذا وبين قول الله تبارك وتعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى. فكيف بعض الادلة تدل على ان اهل - [00:00:17](#) الميت اذا ناحوا في بيتهم ان الميت يعذب بذلك وما ذنبه؟ وبين الادلة التي تدل على ان لا تزر وازرة وزر اخرى الجواب عن ذلك لقد اختلفت انظار اهل العلم في الاجابة - [00:00:37](#) والاقرب عندي انه محمول على عدة احوال الحالة الاولى محمولة على من اوصى اهله بذلك كما كانت الجاهلية تفعله فان الميت في سكرات الموت في الجاهلية كان يوصي اهله بان يستأجروا من تلوح عليه. فاذا كان الميت قد اوصى - [00:00:58](#) بوجود النائحة او بان ينوح اهله عليه فلا جرم انه يستحق هذه العقوبة لانه دال على هذا الشر ومتعاون معهم على هذا العدوان فهو قد سن سنة سيئة. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من سن سنة سيئة فعليه وزرها. ووزر من عمل بها من - [00:01:22](#) لا ينقص من اوزارهم شيء. وهو بهذه الوصية الاثمة قد دعا الى ضلالة. النبي صلى الله عليه وسلم يقول ومن دعا الى ضلال ان كان عليه من الاثام مثل اثم من تبعه لا ينقص ذلك من اثمهم شيء - [00:01:45](#) الحالة الثانية ان يكون قد فرط في وصية اهله بعدم النياحة عليه مع علمه بان هذا من طبيعة اهله اصلا فاذا كان الميت قد علم بان طبيعة اهله هي النياحة على من مات من افرادهم. ومع ذلك مات ولم يوصي ولم ينكر - [00:02:02](#) فانه حينئذ مفرط في هذا في هذا الانكار فهو مستحق للعقوبة لانه لم ينكر على اهله ولم يوصي اهله بالا يفعلوا ذلك الحالة الثالثة ان نحمل قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب على عدم العذاب الجسدي - [00:02:28](#) وانما على العذاب الروحي. فروحه تتعذب بذلك فهو قريب من قول النبي صلى الله عليه وسلم ان السفر قطعة من العذاب بمعنى ان الانسان في سفره يتغرب عن اهله ويتغرب عن بلاده وعن ماله وعن اصحابه فيحس الانسان - [00:03:00](#) غربته بالمرء العظيم فليس الالم جسديا وليس العذاب نفسيا وليس العذاب في الجسد وعلى جسد وانما العذاب منصب على الروح وبيان ذلك ان الميت يعلم جملة بحال اهله يعلم ما يكون في بيته باعتبار الاجمال فيسر في قبره بما - [00:03:25](#) بالسرور الذي يكون لاهله ويحزن بالحزن الذي يكون على اهله. فاذا اخبر من قبل بان اهله ينوحون عليه فانه يتعذب نفسيا وروحيا في قبره. واختار هذا المحمل ابو العباس ابن تيمية رحمه الله - [00:03:49](#) تعالى والاقرب عندي ان يحمل ذلك على ما نص عليه اهل العلم. من تلك المحامل الثلاث لان المتقرر عند العلماء ان اللفظ اذا فسر بتفسيرين او اكثر. لا تنافي بينها فانه يحمل عليها - [00:04:09](#) ولكن لا حق لنا ان نطرح حديث ابن عمر في اثبات عذاب الميت في قبره بنياحة اهله عليه بحجة وجود المعارضة لقوله بينه وبين قول الله عز وجل ولا تزر وازرة وزر اخرى - [00:04:29](#) فان هذا لا يجوز دفعه. لان المتقرر عند العلماء ان اعمال الدليلين اولى من اهمال احدهما ما امكن. والمتقرر عند العلماء ان اعمال

الكلام اولى من اهماله ولا يجوز لنا ان نحمل الامر على نسخ احد من الصيين. لان النصين - 00:04:46

انما هما - 00:05:08